

بحار الأنوار

[372] على اﷺ القاتل غير قاتله، والضارب غير ضاربه، ومن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة اﷻ والملائكة والناس أجمعين لا يقبل اﷻ منه صرفا ولا عدلا، ومن تولى إلى غير مواليه فقد كفر بما أنزل على محمد صلى اﷻ عليه وآله (1). 10 - ب: علي، عن أخيه عليه السلام قال ابتدر الناس إلى قراب سيف رسول اﷻ صلى اﷻ عليه وآله بعد موته، فإذا صحيفة صغيرة وجدوا فيها: من آوى محدثا فهو كافر، ومن تولى غير مواليه فعليه لعنة اﷻ، ومن أعتى الناس على اﷻ عزوجل من قتل غير قاتله أو ضرب غير ضاربه (2). 11 - ل: ما جيلويه، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن ابن هاشم، عن الحسن بن أبي الحسين، عن سليمان بن حفص البصري، عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال: قال رسول اﷻ صلى اﷻ عليه وآله: ما عجت الأرض إلى ربها عزوجل كعجيجها من ثلاثة: من دم حرام يسفك عليها، أو اغتسال من زنا، أو النوم عليها قبل طلوع الشمس (3). 12 - ل: أبي، عن سعد، عن البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن بعض رجاله، عن أبي عبد اﷻ عليه السلام قال: ثلاثة لا يدخلون الجنة: السفاك للدم، وشارب الخمر، ومشاء بنميمة (4). 13 - ثو: ما جيلويه، عن عمه، عن الكوفي، عن عثمان بن عفان، عن علي بن غالب، عن رجل، عن أبي عبد اﷻ عليه السلام مثله (5). 14 - ل: فيما أوصى به النبي صلى اﷻ عليه وآله عليا عليه السلام: يا علي كفر باﷻ العظيم من هذه الأمة عشرة: القتال، والساحر، والديوث، وناكح المرأة حراما في دبرها، وناكح البهيمة، ومن نكح ذات محرم منه، والساعي في الفتنة، وبائع السلاح من أهل الحرب، ومانع الزكاة، ومن وجد سعة فمات ولم يحج (6). (1) قرب الاسناد ص 50. (2) نفس المصدر ج

1 ص 112. (3) الخصال ج 1 ص 92. (4) الخصال ج 1 ص 118. (5) ثواب الاعمال ص 241. (6)

الخصال ج 2 ص 217.